ـ(534)ـ هؤلاء خلط بين المعنى وبين الأسلوب والغرض، فمن حيث الأسلوب قد يكون الوحي بالتكليم المباشر الذي لا يتوسط فيه الملك وبين الله سبحانه وتعالى وعباده، وأخرى يكون بواسطة الملك، وثالثة يكون بأسلوب الإلهام والإلقاء في الروع، ورابعة يكون بواسطة الرؤيا في المنام، وخامسة يكون بالإشارة والإيماء، وسادسة يكون بواسطة الأمر التكويني الذي يعبر عنه بالتسخير أو زرع الغرائز وما شابه ذلك. هذه كلّها أساليب تعدّدت دون أن يؤدي ذلك إلى اختلاف في حقيقة المعنى المشترك بينها. وعلى مستوى مضمون الوحي وأغراضه، فقد يكون قرآناً وقد لا يكون، فليس كلّ وحي نزل على رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم كان قرآناً، بل نزل القرآن في بعض الحالات ونزل غيره من الأمور التي كان يقتضيها الشأن ويتطلبها الواقع من تفسير وبيان وتأويل للقرآن ومن معارف وأحكام شرعية، ومن إخبارات غيبية وغير غيبية، ومن الأمور التي تتعلّق بالحكم والإدارة وشؤون الولاية التي كانت تتطلب تسديداً خاصاً من قبل الوحي. ومن الواضح أن هذه الأُمور والأغراض لا مانع من نزول الوحي بها في أساليبه المختلفة المذكورة، ولا اختصاص لواحد منها في غرض من الأغراض؛ نعم قد يغلب أحد الأساليب أحياناً على واحد من الأغراض، لكن لا يؤدي ذلك أبداً إلى تخصيصه به. وسنحاول هنا تقسيم الوحي إلى أقسامه المتعددة باعتبار مضمونه وأغراضه، مع الإشارة في الأثناء إلى الأساليب. ومقتضى التقسيم الثنائي أن نقسم الوحي إلى الرسالي وغيره.